

(19 فبراير 2019)، تبتدئ عملية الإحصاء المتعلقة بالخدمة العسكرية، برسم سنة 2023، يوم 28 ديسمبر 2022 وتنتهي يوم 25 فبراير 2023.

المادة الثانية

يعهد إلى ولاية الجهات والعمال، كل فيما يخصه، باتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ هذا المقرر على صعيد العمالة أو الإقليم أو عمالة المقاطعات التابعة لهم.

المادة الثالثة

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من جمادى الأولى 1444 (6 ديسمبر 2022).

الإمضاء: عبد الوافي لفتيت.

مقرر لوزير الداخلية رقم 3337.22 صادر في 11 من جمادى الأولى 1444 (6 ديسمبر 2022) بتحديد تاريخ بداية وانتهاء عملية الإحصاء المتعلقة بالخدمة العسكرية برسم سنة 2023.

وزير الداخلية،

بناء على المرسوم رقم 2.19.46 الصادر في 13 من جمادى الآخرة 1440 (19 فبراير 2019) بتحديد كفاءات تطبيق أحكام القانون رقم 44.18 المتعلق بالخدمة العسكرية، ولا سيما الفقرة الثانية من المادة 4 منه،

قرر ما يلي:

المادة الأولى

تطبقا لمقتضيات الفقرة الثانية من المادة 4 من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.19.46 الصادر في 13 من جمادى الآخرة 1440